



الجامعة الأسمرية الإسلامية
كلية الشريعة والقانون
المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي
وقانوني)
تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



المؤتمر العلمي الدولي

الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني
" نحو زكاة فاعلة تحقق مقاصدها "

(الدور الفعال لمؤسسة الزكاة في المجال الاجتماعي: قضايا ونماذج)

يوسف عبدالله عوض بومويس^{*1}

قسم الدعوة، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الأسمرية الإسلامية، دولة ليبيا.

yossef_awdh81@yahoo.com

الملخص:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد؛

فقد خصصا مكتب زكاة زليتن، وكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي عن فريضة الزكاة، فاختير له عنوان: "الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني"، وجاء تحت شعار: "نحو زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"، وبناءً عليه! فقد آثر الباحث أن يسهم بورقة بحثية أعدها للمشاركة في هذا المؤتمر، يعرض من خلالها دور فريضة الزكاة ومحاسنها في المجتمع.

وهذا البحث ينصبُّ على بيان دور مؤسسة الزكاة وتأثيرها في المجتمع، من خلال ما تقدمه من مشاريع وبرامج لشريحة الفقراء والمحتاجين، مستعيناً في ذلك بعرض تقارير إحصائية لعمل وأنشطة مكتب زكاة زليتن كأغودج.

^{*1} باحث بالدراسات العليا، كلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الأسمرية الإسلامية، زليتن، ليبيا.



كما يعرض سيرة مختصرة عن نشأة الدواوين في الإسلام، وبداية تبلور الفكر الإدارية والمؤسسي المنظم لفريضة الزكاة.

وتكمن أهمية الموضوع بأنه يتحدث عن فريضة الزكاة باعتبارها أحد أهم الحلول الفاعلة لعدة قضايا اجتماعية شائكة، مثل: قضية الفقر، والبطالة، والجريمة، والأمية، واكتناز الأموال، والعنوسة، والنزوح، والطبقية. وهذا فيه رد علمي وعملي على من يطعن، أو يشكك، أو يستهين بقدرته الإسلام في علاج تلك القضايا. وقد تناول الباحث هذا الموضوع في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة. وقد خلص في نهاية البحث إلى تقييد أبرز النتائج والتوصيات، وهي كالتالي:

أولاً/ إن مؤسسة الزكاة المتمثلة في صناديق ومكاتب الزكاة أدت دوراً مهماً وفعالاً لشريحة الفقراء والمحتاجين في المجتمع؛ من خلال الوقوف على احتياجاتهم وتوفيرها، وتهيئة الأجواء المناسبة لهم؛ من أجل أن يعيشوا بكرامة مع باقي مكونات المجتمع.

ثانياً/ تبين أن مكتب زكاة زليتن يسير بخطاً ثابتة في أداء دوره المكلف به من قبل الدولة، من توعية الناس بأهمية فريضة الزكاة، كما تبين أن النمو المحقق في الإيرادات يدل على مدى التزام المزمكين، وبدل أيضاً على نشاط لجان الجباية في جمع الزكاة والصدقات.

ثالثاً/ ويتضح أيضاً من عدد الملفات المقدمة حجم الإقبال الواسع على المكتب لطلب الإعانة، وهذا يظهر مدى تأثير الزكاة وفعاليتها في المجتمع، كما يبين حجم المسؤولية والجهد الكبير الذي تقوم به الإدارة في التعامل مع الطلبات المقدمة، وأمانتها وشدة حرصها على أموال الزكاة، والتزامها بتطبيق مبدأ الشفافية في عملها عن طريق الوسائل الإعلامية.

رابعاً/ كما أن مكتب زكاة زليتن قام بعدة برامج وأنشطة اجتماعية، عادت بالنفع على شريحة كبيرة من الفقراء والمحتاجين، وحسنت من مستواهم المعيشي، وهذه الأنشطة تمثلت في التالي: تقديم إعانات مالية، وغذائية، وسداد قيمة أجرة السكن، ومصاريف العلاج، وديون الغارمين، وتوفير أضحى العيد، واستقبال النازحين بسبب الحروب وغيرها، ومساعدة ابن السبيل "المسافر"، وصيانة المساكن المتهاكلة، أو بناء مساكن جديدة، وحملات تعليمية، وتوفير القرطاسية، والسلة الرمضانية، وملابس العيد، وتنظيم أعراس جماعية، ودعم المشاريع الصغرى والمتوسطة، وإقامة دورات تدريبية على بعض الحرف والصناعات.

خامساً/ اتضح أن للزكاة دوراً بارزاً، وهي من الحلول الهامة لعدة قضايا اجتماعية، إمّا بمعالجتها أو التخفيف من وطأتها، من أبرزها: قضية الفقر، والبطالة، والأمية، والجريمة، واكتناز الأموال، والعنوسة، والنزوح، والطبقية.



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



سادساً/ يوصي الباحثُ الحكومةَ الليبيةَ أن تولي اهتمامًا خاصًا بمؤسسة الزكاة، بدعمها والرجوع إليها، وإشراكها في وضع الخطط والسياسة الخاصة بشريحة الفقراء والمحتاجين؛ لأن مؤسسة الزكاة تملك قاعدة بيانات مهمة عنهم، يستفاد منها في ذلك.

سابعاً/ كما يوصي أيضاً بتكرار مثل هذا النوع من المؤتمرات والندوات عن فريضة الزكاة لدراستها ومناقشتها.

وختاماً أدعو من الله تعالى أن أكون قد وفقته فيما قمت به من عملٍ في هذا البحث، كما أسأله الإخلاص والقبول، والنفع لمن قرأه.

الكلمات المفتاحية: زكاة، مؤسسة، مجتمع، فقراء، أنشطة.

الدور الفعال لمؤسسة الزكاة في المجال الاجتماعي: قضايا ونماذج

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد؛

إنَّ فريضةَ الزكاة تعدُّ ركناً أصيلاً من أركان الإسلام؛ فرضها الله عز وجل لإعانة ومساعدة إحدى شرائح المجتمع التي ذكرها في كتابه، بقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽²⁾.

² التوبة: الآية 60.



كما تعتبر الزكاة حقاً من حقوق الله في أموال عباده المسلمين التي وجبت عليهم؛ وقد أشار إلى بعض فوائدها، بقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾⁽³⁾.

فكان للزكاة الأثر البالغ في المجتمع، وهي أحد الحلول لبعض قضاياها: كالفقر، والبطالة، واكتناز الأموال، والأمية، والتسول، والجريمة، والعنوسة، والنزوح، والطبقية. من خلال سدّ عوز الفقراء المحتاجين، وتوفير متطلباتهم الحياتية بما يحفظ كرامتهم، ويحميهم من التسول والانزلاق في مستنقع الانحراف والجريمة والمخدرات، ويزيل عنهم التمييز والطبقية مع غيرهم من أبناء مجتمعهم، فتتحقق بينهم المحبة والمودة، والرحمة والتلاحم، والوحدة والأخوة الإيمانية التي تجعلهم كالجسد الواحد، كما قال: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى"⁽⁴⁾.

ولأهمية دور فريضة الزكاة في المجتمع، فقد آثر الباحث بأن يكتب ورقة بحثية عنها، بعنوان: "الدور الفعال لمؤسسة الزكاة في المجال الاجتماعي: قضايا ونماذج"، مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي، الذي يأتي تحت عنوان: "الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني"، وهو من تنظيم وإشراف: مكتب صندوق الزكاة زيتون، وكلية الشريعة والقانون، بالجامعة الأسمرية الإسلامية، زيتون، ليبيا، والمنعقد في: (17، 18 من شهر مايو، 2022م).

أولاً- مشكلة البحث:

من المعلوم أن قوة الاقتصاد أضعفه يلعبان دوراً مهماً ومؤثراً في تشكيل المجتمعات الإنسانية. حتى إن بعض الحكومات استطاعت بحسن تخطيطها في تعزيز اقتصادها، فكان له الأثر الإيجابي في استقرار مجتمعاتها، وأن تحتفظ بمكانتها السياسية بين الدول. بينما في المقابل سقطت أخرى، أو دبَّ فيها الضعف والهوان عندما عجزت عن تقوية اقتصادتها، ورفع المستوى المعيشي لأفرادها؛ الأمر الذي أثر سلباً على حالة المجتمع، فأدّى إلى ارتبائه وعدم استقراره. فيتأكد من ذلك أن الاقتصاد هو المسيطر والمؤثر في جميع المجالات...، ومنها المجال الاجتماعي.

واستناداً على ماسبق! فإن المال يعتبر عصب حياة الناس؛ وله التأثير المباشر على سلوكهم، فهم مجبولون على حبه وحيازته بشتى الطرق، وبه يقضون حوائجهم، ويساعدونهم في العيش بكرامة واعتزاز. ولعظم هذا الجانب فقد اهتم الإسلام به؛ لأن له أهمية بالغة في تكوين المجتمعات، وغض الطرف عنه أو إهماله يؤثر سلباً على حياة الناس، ففرض الله نظام الزكاة، تؤخذ من الأغنياء وترد على الفقراء، وأوكل جمعها إلى السلطان، وبين مصارفها ومستحقيها.

³ التوبة: من الآية 103.

⁴ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين، حديث رقم: 2586، من رواية: النعمان بن بشير .



ومن هذا المنطلق فقد انقدح في ذهن الباحث هذا السؤال: هل لمؤسسة الزكاة أثرًا ملموسًا في الجانب الاجتماعي؟ ويندرج تحته تساؤلات فرعية.

ثانيًا- تساؤلات البحث:

يسعى الباحث من خلال هذه الدراسة للإجابة عن التساؤلات التالية:

- هل أسهمت مؤسسة الزكاة المتمثلة في الصناديق والمكاتب، في سدِّ حاجات الفقراء والمحتاجين؟
- هل للزكاة دوراً في تخفيف أو علاج بعض قضايا المجتمع: كالفقر، والبطالة، واكتناز الأموال، والأمية، والجريمة، والعنوسة، والنزوح؟
- هل أدّى مكتب زكاة زليتن دوره المكلف به اتجاه فئة الفقراء والمحتاجين؟ وما أهم البرامج والأنشطة الاجتماعية التي أسهم بها؟

ثالثًا- أهداف البحث:

- يهدف هذا البحث إلى نشر الوعي بأهمية دور الزكاة في المجتمع.
- بيان نشأة وتكوّن الأسس الأولى للمنظمة لفريضة الزكاة.
- بيان الدور الهام التي تقوم به الزكاة في علاج بعض قضايا المجتمع.
- عرض نماذج إحصائية لعمل ومشاريع مكتب زكاة زليتن.

رابعًا- أهمية البحث:

- تكمن أهمية الموضوع بأنه يتحدث عن فريضة عظيمة فرضها الله على عباده، وهي: فريضة الزكاة، مبيّنًا أثرها الكبير في المجتمع الإسلامي، المتمثل في مساعدة الفقراء والمحتاجين، ونشر الأخوة، ومحاربة الطبقية، وتحقيق الأمن والاستقرار.

- هذا الجهد المتواضع مما يُتقرب به إلى الله ، ويبعث في النفس محبة دينه، ويجدد الهمة والعزيمة بذكر إحدى فرائضه، من خلال دراستها، وتعريفها، والعمل بها ونشرها.

- كما أنّ هذا البحث يعتبر سبباً في حضور هذا المؤتمر؛ الذي يتأكد من خلاله مدى اهتمام الدولة الليبية بالشريعة الإسلامية، كما أن له أبعاداً تصب في مصلحة الوطن، والتي تتمثل في التأكيد على وحدة ترابه، والدعوة إلى التصالح بين أبنائه، ونبذ الخلافات والعصبية القبلية والجهوية المقيتة؛ في مؤتمر يجمع العديد من الباحثين من كافة تراب ليبيا العزيزة.

خامسًا- منهج البحث:



اعتمد الباحث لإنجاز هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي⁽⁵⁾، الذي انبنى على استقراء المادة العلمية اللازمة لموضوع البحث وترتيبها وتحليلها، ثم أتبع الخطوات التالية:

- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الهامش.
- تخرّج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، بذكر من أخرجه من أصحاب الكتب الستة وغيرها، وذكر عنوان الكتاب والباب ورقم الحديث والرّأوي. وإذا لم يكن التصنيف بذكر الكتاب والباب، اكتفيت بذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث والرّأوي، ثم أردفت ذلك بذكر درجة الحديث إذا كان في غير الصحيحين.
- عند ذكر الكتاب في صلب البحث اكتفيت في الهامش بذكر اسم الكتاب والمؤلف والجزء والصفحة، أو الصفحة فقط إذا لم يكن الكتاب ضمن أجزاء. أمّا في قائمة المراجع والمصادر، فذكرت كل ما يتعلق بالكتاب، من معلومات النشر المتعارف عليها في البحوث العلمية.
- الاقتصار في الترجمة على الشخصيات المغمورة، غير المعروفة التي ينذر ذكرها.
- عدم ذكر صفات الشخصيات المذكورة في البحث.
- تناول الباحث هذه الدراسة من منظور دعوي.

سادساً- هيكل البحث:

احتوى البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة. أما المقدمة فقد بيّنت فيها: مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، وأسباب اختياره، وتساؤلاته، ومنهجه. وأمّا المباحث، فهي كالتالي:

المبحث الأول: مفهوم الزكاة، والنشأة التاريخية للتنظيم الإداري والمؤسسي لها. وقد اشتمل على مطلبين، وهما:

على النحو التالي:

المطلب الأول- معنى الزكاة، وفوائدها، وأنواعها.

المطلب الثاني- نشأة الدواوين، وبداية تبلور الفكر الإداري والمؤسسي لفريضة الزكاة في الإسلام.

المبحث الثاني- أنشطة مؤسسة الزكاة في المجال الاجتماعي، وملحق بتقارير إحصائية لمكتب زكاة زليتن. وقد تضمن مطلبين:

المطلب الأول- نماذج لأبرز أنشطة وبرامج مؤسسة الزكاة في المجتمع.

المطلب الثاني- تقارير إحصائية لصندوق زكاة زليتن.

⁵ هذا المنهج عبارة عن طريقة لوصف الموضوع من خلال منهجية علمية، وتصوير النتائج التي يتوصل إليها، ومن ثمّ تفسيرها وتحليلها. مناهج البحث العلمي، محمد سرحان، ص: 46، بتصرف خفيف.



الجامعة الأسمرية الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



ثم ختمت هذا البحث بخاتمة تضمّنت خلاصة لعدد من الاستنتاجات والتوصيات، وفهرسًا بالمصادر والمراجع التي أفدت منها لإنجاز هذا البحث.

وأخيرًا ! أتقدم بجزيل الشكر والعرفان، وخالص التقدير والاحترام إلى: صندوق الزكاة زيتون، وهي مؤسسة فاعلة في مجالها، وإلى كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية الإسلامية، -وهي منارة وقلعة من قلاع العلم والمعرفة- عامةً، وإلى اللجنة الساهرة على تنظيم وإنجاح هذا المؤتمر خاصةً، سائلين من الله العزيز القدير أن يزيدهم توفيقًا وسدادًا، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير، وصلّى اللهم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

المبحث الأول- مفهوم الزكاة، والنشأة التاريخية للتنظيم الإداري والمؤسسي لها:

المطلب الأول- معنى الزكاة، وفوائدها، وأنواعها:

أولاً- معنى الزكاة لغةً، واصطلاحًا:

1- الزكاة لغةً:

هي من الفعل (زكى)، ويدل على معانٍ عدّة، من أبرزها: النماء، والزيادة، والطهارة، والبركة. إلا أن المقصود في معنى الزكاة من هذا الجانب هي: النماء، والطهارة⁽⁶⁾. قال الشوكاني: "الزكاة في اللغة النماء، يقال: زكا الزرع" إذا نما، وترد أيضًا بمعنى التطهير، وترد شرعًا بالاعتبارين معًا، أمّا بالأول؛ فلأن إخراجها سبب للنماء في المال، أو بمعنى: أن الأجر يكثر بسببها، أو أنّ تعلقها بالأموال ذات النماء: كالتجارة والزراعة، وأما الثاني؛ فلأنها طهرة للنفس من رذيلة البخل، وطهرة من الذنوب"⁽⁷⁾. لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾⁽⁸⁾.

فيفهم مما سبق أن مقصود الزكاة في اللغة من هذه الحيثية يدل معنيين، وهما: النماء، والطهارة.

2- الزكاة اصطلاحًا:

فقد تباينت تعريفات الفقهاء، واختلفوا في معنى الزكاة على أقوال، من أبرزها:

أ- قيل هي: "اسم لمُخْرَجٍ مخصوص، بأوصاف مخصوصة، من مالٍ مخصوص، لطائفةٍ مخصوصة"⁽⁹⁾.

⁶ معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، (3/17)، بتصرف، ومعجم متن اللغة: أحمد رضا، (47/3).

⁷ نيل الأوطار: للشوكاني، (4/138)، بتصرف.

⁸ التوبة: من الآية 103.

⁹ الدرّ النقي في شرح ألفاظ الحرقى: لابن المبرد، (2/319).



ب- وقيل: "تمليك جزء مال؛ عيَّنه الشارع من مسلم فقير غير هاشمي، ولا مولاه، بشرط قطع المنفعة عن الممَّلك من كل وجه لله تعالى" (10).

ج- وقيل: "حق واجب في مالٍ خاص، لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص" (11). وهذا هو التعريف المختار للزكاة اصطلاحًا عند الباحث.

ثانيًا- فوائد الزكاة للمجتمع:

الزكاة إلى جانب كونها فريضة من الله تؤخذ من أغنياء المسلمين؛ لترد على فقرائهم. فإن فيها فوائد جمة، وحكم عظيمة، ومنافع ومصالح للناس، نجلها في النقاط التالية:

- 1- تثبيت أواصر المحبة بين الغني والفقير: لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها (12).
- 2- تقوية المجتمع: بتماسك أفراد، وقدرتهم على الوقوف في وجه التحديات سواء كانت داخلية، أو خارجية.
- 3- ثبات المجتمع وعدم ارتبائه: من خلال ما يشعر به أفراد -الأغنياء والفقراء- من حالة رضى وسعادة بينهم، وانتفاء الضغينة والحمق على بعضهم.
- 4- تطفئ حرارة ثورة الفقراء؛ لأن الفقير قد يغضب لما يراه من تنعم الأغنياء، فإذا جادو عليهم كُسرت ثورتهم وهدأ غضبهم.
- 5- تمنع الجرائم المالية، مثل: السرقات والنهب وما أشبه ذلك؛ لاستغناء الفقراء بإعطائهم الزكاة، أو بالصدقة والإحسان إليهم (13).

ثالثًا- أنواع الزكاة: وهي على ثلاثة أنواع:

- أ- زكاة النفس: ويقصد بها تطهيرها من الشرك بالله، والكفر به، والنفاق، وكل ما يشوب النفس من أمراض، كالرياء، والعجب، والنفاق، والمعاصي، والذنوب، وذميمة الأخلاق وسيئها.
- ب- زكاة البدن: ويراد بها زكاة الفطر من رمضان، فهي طهرة لبدن الصائم من التقصير الذي يحدث منه أثناء الصيام، كاللغو والرفث، فيؤديها قبل صلاة العيد؛ لحديث ابن عباس ، قال: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ زَكَاةَ الْفِطْرِ؛

¹⁰ التعريفات الفقهية: محمد عميم المجددي، ص: 108.

¹¹ الإحكام شرح أصول الأحكام: عبد الرحمن بن القاسم، (2/ 126).

¹² الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة: سعيد بن علي القحطاني، ص: 29، بتصرف يسير.

¹³ ينظر: المصدر لسابق، ص: 32.



طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ" (14).

ج- زكاة الأموال: ويقصد بها القدر الواجب استخراجها فيمن ملك من الأموال، التي بلغت النصاب، وحال عليها الحول. وهي تعدُّ الركن الثالث، والحكمة من استخراجها هي تطهير الأنفس والأموال، وأن تحلَّ فيهما البركة والنماء (15)؛ لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (16). وهذا النوع هو المقصود، والذي عليه مدار موضوع هذا البحث.

المطلب الثاني- نشأة الدواوين، وبداية تبلور الفكر الإداري، والتنظيمي لفريضة الزكاة:

سوف يبين الباحث في هذه المطلب، ملامح مختصرة عن نشأة الدواوين، وبداية تكوُّن الفكر الإداري والتنظيمي لفريضة الزكاة. مركزًا على أهم ثلاثة عهود؛ والتي أسَّست فيها قواعد هذه الإدارة، وهي: عهد رسول ، ثم خلفائه أبوبكر، ثم عمر رضي الله عنهما. مبرزًا أهم نظمها المتبعة، مثل: نظام إرسال الجباة لجمع الزكاة، والنظام الداخلي الذي يتمثل في إنشاء الدواوين المركزية لبيت المال -والتي تعدُّ النواة الأساسية لهذا التنظيم-، ثم بيان بداية نشأة مؤسسات الزكاة في عصرنا الحديث.

أولاً- نشأة النظام الإداري للزكاة في الإسلام: هذه النشأة مرت بمرحلتين، وهي:

أ- مرحلة الارهاصات الممهدة لتبلور الفكر الإداري والتنظيمي لفريضة الزكاة:

هذه الإرهاصات تمثلت في كثرة البعث؛ فكان رسول الله وهو إمام المسلمين يبعث الولاة والجبابة إلى أصحاب الأموال؛ -على اختلاف أماكنهم- لغرض بيان تعاليم الإسلام لهم، وجمع الصدقات منهم. ومن أبرز من بعثهم رسول هو: معاذ بن جبل، حيث بعثه إلى اليمن داعيًا إلى الله ومعلمًا، وحاتًا له على جمع الزكاة؛ بعد أن بين له المنهج التي يسير عليه، والتراتبية التي يلتزم بها في دعوته، فقال له: "إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ

¹⁴ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، حديث رقم: 1609، قال الألباني: "حديث حسن".

¹⁵ ينظر: الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة: سعيد بن علي القحطاني، ص: 6.

¹⁶ التوبة: من الآية 103.



اللَّهِ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنِيهِمْ فَرْقُدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ(17) أَمْوَالِهِمْ، وَأَتَقَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ(18).

ويلاحظ مما سبق أن هناك صفات تميز بها المكلفون بجمع الزكاة في عصره ، منها: أنهم كانوا على مستوى عالٍ من حسن المعاملة مع المزكين؛ بما يحملونه من قدرة وكفاءة تؤهلهم لشغل هذه الوظيفة، مثل: العلم، والبداة بالأهم، والموعظة الحسنة، والتذكير بالواجبات، وبيان فضل الزكاة وحكمتها، والحذر من أخذ خيار أموال الناس، وأن يتوسطوا في ذلك، والالتزام بالعدل وترك الظلم. إذن لم يكن إرسال الجباة بطريقة مرتجلة، بل كان لهم تنظيمٌ متبعٌ، وتعليمات منفذة في كيفية التعامل، ومراسلات كتابية وتكليفات، وذلك من خلال:

- تنظيم السلم الوظيفي؛ عبر توزيع المهام: وهذا نستشفه من مراسلات رسول ، بتكليف أصحابه بجمع الزكاة، من أبرزها: أنه جعل معاذ بن جبل أميراً على أصحابه الذين معه، وكلفه بجمع الصدقة، وقد وجه كتاباً بذلك جاء فيه: "أَمَا بَعْدُ... إِذَا أَتَاكُمْ رُسُلِي فَأَوْصِيكُمْ بِهِمْ خَيْرًا...، وَأَنْ أَجْمَعُوا مَا عِنْدَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْحِزْبَةِ مِنْ مُخَالِفِكُمْ وَأَبْلَغُوهَا رُسُلِي، وَأَنْ أَمِيرَهُمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ(19)، كما نصب غيره من الصحابة.

ب- مرحلة التنفيذ العملي لإدارة الزكاة، وإنشاء الدواوين:

وبعد توسع الدولة الإسلامية برزت الحاجة إلى إيجاد إطار إداري ينظم فريضة الزكاة؛ عبر استثمار الخبرات الداخلية والخارجية.

وقد أثمر هذا التطلع والاهتمام إلى اعتماد الديوان كوحدة تنظيمية أساسية في فترة الحضارة الإسلامية؛ فوجد للديوان الإرهاصات الأولى في عهد رسول دون أن يسمى بهذه التسمية. وفي عهد أبي بكر الصديق ظهرت نواة بيت المال؛ بسبب ما استجد على الدولة الإسلامية من توسع نتج عنه: كثرة الزكاة، والغنائم، وتنوع الموارد المالية، مما دعت الحاجة إلى حصر الإيرادات وضبط المصارف، فخصص لذلك مكاناً معيناً، توضع فيه الأموال التي ترد عليه(20). ثم جاء عهد عمر بن الخطاب ، فاستمر في إيفاد جامعي الزكاة والصدقات، وطور

¹⁷ قوله: " وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ"، هِيَ أَحْسَنُهَا وَأَنْجَبُهَا وَأَغْرَزُهَا أَلْبَانًا. النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب: لابن بطال، (1/ 148).

¹⁸ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء، حديث رقم: 1496، من رواية: ابن عباس .

¹⁹ السيرة النبوية: لابن هشام، (5/288)، بتصرف.

²⁰ ينظر: نظم الزكاة وتطور تطبيقها: فؤاد عبد الله العمر، ص: 13، وما بعدها.



أساليبًا كان يعمل بها في زمن رسول الله ، وخليفته أبي بكر ، وزاد عليهما مجموعة من الأساليب الإدارية المقتبسة، مثل إنشاء الدواوين.

ولما تنوعت الموارد، وكثرت الأموال كالتي جاء بها أبوهريرة من البحرين⁽²¹⁾، استشار عمر صحابته فيها، فأشاروا عليه بإنشاء الديوان، وكان في بدايته عبارة عن دفتر يقيد فيه أهل الجيش، والعطايا، وما ورد من أموال، مثل: الزكاة، والجزية، والعشور وغيرها⁽²²⁾.

ومما سبق يتضح للباحث: أن الإرهاصات الأولى لنشأة دوان الزكاة، وأسس إدارته وتنظيمه، وُجدت في عهد رسول دون أن يسمى بهذه التسمية، كما يعتبر أبو بكر أول من اعتمد بيت المال من دون تعدادٍ أو تقييدٍ، وعمر أول من دون الدواوين، وفرض للمسلمين الفروض، وأعطى لهم العطايا؛ بحسب السابقة في الإسلام⁽²³⁾.

واستمرت جباية الزكاة وتوزيعها على هذا النهج من قبل الدول الإسلامية، عبر قرون متتالية حتى وقتنا الحاضر.

ثانياً- نشأة مؤسسات الزكاة في عصرنا الحديث:

أنشئت مؤسسات الزكاة في عدد من الدول الإسلامية؛ نظرًا للحاجة الماسة إلى تنظيم العمليات المتعلقة بفريضة الزكاة، وإن معظم هذه المؤسسات حديثة النشأة في عصرنا، ومن أبرز هذه الدول: ليبيا حيث صدر قانون الزكاة رقم: (13، لسنة: 1971م)، وقد تضمن أربعة أبواب جمعت أحكام الزكاة، والإجراءات الخاصة بجمعها، والعقوبات، والأحكام العامة. ثم صدر قرار مجلس الوزراء رقم: (49، لسنة: 2012م)؛ بإنشاء صندوق الزكاة تكون له الشخصية الاعتبارية، ويتمتع بالذمة المالية المستقلة، ويخضع لإشراف وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، والعمل على تنفيذ القانون رقم: (13، لسنة: 1971م)، بشأن الزكاة ولائحته التنفيذية⁽²⁴⁾. وأنشئت في باكستان إدارة للزكاة في سنة: (1980م)، تتكون من خمسة مستويات: مركزية،

²¹ ينظر: الطبقات الكبرى: لابن سعد، (4/ 250)، وسير أعلام النبلاء: للذهبي، (2/ 612)، قال شعيب الأرنؤوط: "رجالهم ثقافت".

²² ينظر: نظم الزكاة وتطور تطبيقها: فؤاد عبد الله العمر، ص: 14.

²³ ينظر: تاريخ الخلفاء الراشدين، الفتوحات والإنجازات السياسية: محمد سهيل طقوش، ص: 338.

²⁴ الجريدة الرسمية: الصادرة عن وزارة العدل، العدد: (7)، السنة: الأولى، (1 رجب 1433هـ)، الموافق: (22/5/2012م)، ص: 381-382.



وإقليمية، ومحلية، وفي دولة الكويت عام: (1983م)، وكانت تطوعية، بينما في البكستان إلزامية⁽²⁵⁾. وفي السودان صدر قانون صندوق الزكاة عام: (1980م)، تحت رعاية المجلس الأعلى للأوقاف، وكان دفع الزكاة تطوعاً. أما في الأردن فقد صدر في البداية قانون الزكاة رقم: (35)، لعام: (1944م)، ينص على جمع الزكاة بقوة القانون على بعض الأنواع من الزكاة، ثم إلغى عام: (1958م)،... إلى أن صدر القانون المعدل رقم: 2، لسنة: (1982م)، الذي ينص على دفع الزكاة بشرط صرفها في مصارف معينة من الزكاة⁽²⁶⁾. ودولة ماليزيا فقد تأسس فيها بيت الزكاة والمال عام: (1980م)، وكانت تبعيته لسلطة الحكومة لكل ولاية. كما صدر في المملكة السعودية عام: (1951م)، مرسوماً بتسمية مديرية مصلحة الزكاة والدخل، تتبع وزارة المالية⁽²⁷⁾.

فكانت كل دولة في تأسيسها لصناديق الزكاة، تعتمد نظام المركزية؛ بحيث يكون مكان الصندوق الرئيسي في العاصمة، وينبثق منه فروع تؤدي مهامها، وفقاً للتوزيع الإداري لكل دولة، ومن أبرز هذه المهام: الاجتهاد في تطبيق ركن مهم من أركان الإسلام، من خلال الإشراف على جمعها، وصرفها في مصارفها الشرعية، والسعي إلى محاربة اكتناز الأموال، والتضخم، والدعوة إلى العمل والاستثمار، ومحاربة الفقر والبطالة، وإحداث توازن اقتصادي واجتماعي بين الأغنياء والفقراء⁽²⁸⁾.

وبالنظر إلى النظام الإداري لمؤسسات الزكاة في كيفية جمعها للزكاة، فإننا نجد على قسمين:

القسم الأول- مؤسسات تتبع مبدأ الإلزام بقوة القانون، مثل دولة: ليبيا، والسودان، والسعودية، واليمن، وماليزية، وبكستان، حيث يسمح لها بجمع أنواع معينة من الزكاة.

القسم الثاني- مؤسسات تتبع مبدأ الطوعية: من أبرزها: مصر، والأردن، والكويت، والبحرين، وإيران. فتنص قوانينها على الاختيار في تسليم الزكاة للدولة. أم الأردن، والبحرين فيكون الدفع متعلق بشرط صرفها في مصارف محدودة، باستثناء دولة إيران حيث يدفع المزكون الخمس إلى إمامهم الذي يقتدون به⁽²⁹⁾.

²⁵ دراسة مقارنة لنظم الزكاة: "الضوابط الشرعية والإدارية والمالية"، محمد أكرم خان، ص: 24، بتصرف.

²⁶ إدارة مؤسسة الزكاة في المجتمعات المعاصرة: فؤاد عبدالله العمر، ص: 20، وما بعدها.

²⁷ ينظر: المصدر السابق، ص: 22-23.

²⁸ ينظر: مقالة في موقع وكالة الأخبار الموريتانية، على الشبكة العنكبوتية، بعنوان: "المؤسسات الزكوية في العالم الإسلامي"، محمد أبيطات.

²⁹ ينظر: إدارة مؤسسة الزكاة في المجتمعات المعاصرة: فؤاد عبدالله العمر، ص: 23-24.



فيفهم مما سبق، أن الهيكل التنظيمي لمؤسسات الزكاة يعتبر مبدأ الإلزام والطوعية في جمع الزكاة، أمر أساسي فيها.

المبحث الثاني- أبرز أنشطة مؤسسة الزكاة في المجال الاجتماعي، ملحققة بتقارير عملية لمكتب زكاة زيتون:

لعبت صناديق الزكاة دورًا مهمًا و متميزًا في الجانب الاجتماعية؛ من خلال ما تقدمه من مشاريع وبرامج وأنشطة، ساعدت في وصول الزكاة لمستحقيها على اختلاف شرائحهم، فحققت بذلك إشباع حاجياتهم الأساسية، وأدّى إلى إحداث توازن واستقرار في المجتمع. حيث ساعد هذا الاستقرار بأن يعيش هؤلاء المستحقين بكرامة واعتزاز. وهذا يدل على مدى التزام هذه المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية بامتيازٍ واقتدارٍ؛ فأصبحت من دعائم استقرار المجتمع، وصمام الأمان له.

وفيما يلي عرضٌ لأبرز الأنشطة والبرامج في المجال الاجتماعي، ثم ملحق بتقارير إحصائية لمكتب زكاة زيتون، تبين الإيرادات والمصروفات، وأهم الأنشطة والمشاريع التي قام بها.

المطلب الأول- عينات لأبرز أنشطة وبرامج مؤسسة الزكاة، وهي كالتالي:

أولاً- التخفيف من الفقر والبطالة:

والبطالة ليست مشكلة اقتصادية فحسب، بل هي مشكلة اجتماعية وإنسانية على السواء. لها آثارها المدمرة -على الفرد والمجتمع-، من أبرزها: أن البطالة تسبب عاهات نفسية خطيرة للشباب؛ بسبب عدم القدرة في الحصول على عمل، وانتشار الجريمة جراء اليأس والإحباط الذي لحق بهم، واللجوء إلى طرق غير مشروعة في الحصول على المال، وارتفاع سن العنوسة لدى الشباب والفتيات...، وغيرها من الآثار المدمر للمجتمع. ولعل من أبرز الحلول لمشكلة البطالة هي الزكاة والتي تعدُّ من أهم وسائل التكافل الاجتماعي، وإسهامات مؤسسة الزكاة في الحدِّ من البطالة، تتمثل في الآتي:

أ- تقديم إعانات مالية، وغذائية، وسداد قيمة أجرة السكن، والإسهام في رفع كفاءة العنصر البشري، من خلال الإنفاق عليه في تكملة تعليمه؛ حتى يكون مؤهلاً للعمل والإنتاج. كذلك سهم الفقراء والمساكين وقر مستوى التشغيل، أضف إليه سهم العاملين عليها، فإنه يخلق الكثير من فرص العمل لمن توفرت فيهم الشروط⁽³⁰⁾.

ب- خلق مشاريع صغرى للأسر الفقيرة، والعمل على رفع كفاءتهم وتأهيلهم مهنيًا و حرفيًا، وتوفير الأجهزة والآلات التي تعينهم على الصناعة، ومساعدتهم في ترويج وبيع إنتاجهم وتشجيعهم على ذلك. وبهذا الدعم من مؤسسة الزكاة سوف تسهم في نقل هذه الفئة من قوة عاطلة عن العمل إلى قوة منتجة فعالة داخل المجتمع، سواء

³⁰ الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودرها في تحقيق التنمية المستدامة: عبد الرزاق معاينة، ص: 333.



كانوا مجموعاتٍ أو أفرادٍ. يقول أحمد الرملي⁽³¹⁾ موضِّحًا هذا الإجراء: "ويُعطى الفقير والمسكين إن لم يُحْسِنْ كل منهما كسبًا بحرفةٍ ولا تجارةٍ كفاية سنة؛ لتكرارِ الزكاة كُلِّ سَنَةٍ فتحصلُ كفاية العمر الغالب؛ لأنَّ القصدَ إغْناءُهُ، أما من يحسن حرفة تكفيه لائقة فيعطى ثمن آلة حرفته وإن كثرت، أو تجارة فيعطى رأس مالٍ يكفيه"⁽³²⁾.

وهذا ما يدعمه الإسلام -فهو دين العمل والإنتاج والإبداع-؛ لأنه يشجع على العمل وتعلم الحرف ويحث عليهما؛ حتى يكفي المسلم حاجاته ولا يسأل الناس، أو يكون عالمةً على المجتمع، كما قال رسولنا : "لأنَّ يَحْتَضِبُ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ"⁽³³⁾.

واستنادًا على ما سبق، فإن الزكاة أدت دورًا مهمًا في المجتمع، من خلال توفير احتياجات الفقراء و المحتاجين، وتهيأت الأجواء المناسبة لهم، حتى يعيشوا مع الأغنياء في جو يسوده الرضا والتلاحم، دون حسدٍ أو حقدٍ. كما أن الزكاة لها دور في منع وقوع جرائم الاعتداء على أموال الأثرياء، بالسرقة، أو الاختلاس، أو الغصب، فحفظت بذلك سلامة المجتمع من الاضرابات والفتن، والانقسامات، وغياب الأمن، وشيوع الفساد.

ثانيًا- مساعدة الفقراء والمساكين في تسديد ديونهم:

ويقصد بهم "المدينون"، أي: من عليه دين لم يكن في محرم، أو نتيجة إهمالٍ، وحن وقت سداده، وعجز عن أداء ما عليه؛ لزوال ماله أو لفقره⁽³⁴⁾. مثل: الذي يستدين من أجل أن يصلح بين الناس، ويقضي على الفتن وينشر التسامح بينهم، هذا يعطى من الزكاة ولو كان غنيًا، أو الذي حلت بتجارته جائحة فأهلكتها وكانت سببًا في تراكم الديون عليه، أو الذي دفعه الفقر وشدة الحاجة بأن يستدين. فيجوز لهم حينئذٍ أن يطلبوا من الزكاة؛ لقوله : "إِنَّ مَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ

³¹ هو الفقيه الشافعي: محمد بن أحمد بن حمزة الرملي، مفتي مصر في عصره، ولد بالقاهرة سنة: (919هـ)، أبرز شيوخه: عبد الحق السنباطي، ومن أشهر تلاميذه: محمد الميداني، وإبراهيم السعدي، وأبرز مصنفاته: غاية البيان في شرح زبدة ابن رسلان، وحمية المحتاج إلى شرح المنهاج، توفي سنة: (1004هـ)، في مدينة القاهرة- بمصر، ينظر: البدر الطالع: للشوكاني، (2/97)، والأعلام: للزركلي، (1/120).

³² حمية المحتاج إلى شرح المنهاج: محمد بن أحمد الرملي، (6/ 161-162)، بتصرف.

³³ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، حديث رقم: 2074، من رواية: أبي هريرة .

³⁴ ينظر: المخصص، لابن سيده، (3/443)، ومسائل ابن رشد "الجد"، (2/ 743)، والنظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب: لابن بطال، (1/ 162).



أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاَحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ... فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ... الحديث (35).

وقد سماهم الله بالغارمين، وهم من ضمن الأصناف المستحقة للزكاة بنصي الكتاب والسنة. فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (36)، ومن السنة قوله: "لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ إِلَّا لِحِمْسَةٍ..."، إلى أن قال: "أَوْ لِعَارِمٍ"... الحديث (37). ولا يتم سداد دين الغارمين من الزكاة إلا بضوابط، وهي: "ألا يكون عنده ما يقضي من دينه، وأن يكون الدين لآدمي، وأن يكون فيما يجبس فيه، وألا تكون تلك المدينة في فساد" (38).

إذن؛ فالزكاة بتفعيل سهم الغارمين قد عاجلت هذه المشكلة، وفَرَّجَت عن المدنيين، - ما لحق بهم من ضيق وهمٍ جراء ما تراكم عليهم من ديون- وقضت على الضغائن والتنازع بين الناس، ونشرت بينهم روح التسامح والمحبة.

وبناءً على ما تقدم! فإن مؤسسة الزكاة بهذا النشاط، قد شاركت في علاج مشاكل الناس، وتهذئة نفوسهم، بما يحقق الأمن والسلم والاستقرار داخل المجتمع.

ثالثاً- الإعانات الطبية:

من الأعمال الإنسانية الرائدة التي أسهمت فيها الزكاة، هي تقديم المساعدة الطبية للمرضى الذين عجزوا عن توفير ثمن العلاج، وهذا يدل على اهتمام الزكاة بالمحافظة على أنفس الناس، ورعايتها، وهي تدخل ضمن الكليات التي أوصى ديننا الحنيف بحمايتها.

³⁵ أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة، حديث رقم، 1044.

³⁶ التوبة: الآية 60.

³⁷ أخرجه مالك في موطئه: -رواية يحيى الليثي- مالك بن أنس، (2/378)، من رواية عطاء بن يسار .

³⁸ مناهج التَّحْصِيلِ ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحلِّ مُشْكَلَاتِهَا: علي بن سعيد الرجراجي، (2/ 311).



وإعانات الزكاة للمرضى تمثلت في: سداد قيمة العلاج، والعمليات الجراحية، والمصححات، والعيادات، وتوفير المعدات الطبية كاسطوانات الأكسجين، والمساعدة في نقل بعض الحالات الخطيرة للخارج، والاهتمام ببعض الفئات التي تحتاج للأدوية باستمرار، مثل: المعاقين، ومرضى السرطان، والسكر، والضغط، وغيرها من الأمراض المزمنة والمستعصية.

وآلية صرف العلاج تتم بالاستناد على تقارير طبية معتمدة، يقدمها المريض، فيها تشخيص لحالته وما تحتاجه، وتكلفة العلاج. وبعد دراسة هذه التقارير، ودراسة الحالة الاجتماعية للمريض من قبل لجنة مختصة معدة من قبل الصندوق، يتبين مدى أحقية المريض للمساعد العلاجية من عدمها.

رابعاً- إعانة المحتاج على الزواج:

والزواج هو الخطوة الأولى؛ التي تُسهم في وضع اللبنة التي تؤسس لبناء مجتمع قويّ مترابط؛ به يحصل الاستقرار العائليّ، والمودة، والسكن، والرحمة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ ءَايَتْهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽³⁹⁾.

كما تنتظم بالزواج علاقة الرجل بالمرأة على هيئة مشروعة؛ يتحقق به إحصان النفس وحفظها من الانزلاق في براثن الرذيلة والخنا، والعلاقات المحرّمة.

وفي المجتمعات الإسلامية انتشرت مشكلة خطيرة وهي العنوسة، التي من آثارها: أنها تؤدي إلى تعطيل سنة الزواج، وتهديد البناء العام للمجتمع، كما أن لها مخاطرهما الفتاكة المفسدة على الفتيات والفتيان. وأسباب هذه المشكلة كثيرة، من أبرزها: غلاء المهور، وتكاليف الزواج الباهظة، وغلاء المعيشة، والبطالة، والحالة الاقتصادية السيئة التي تعيشها أكثر الدول الإسلامية.

ونظراً لخطورة هذه القضية، وصعوبة حال المتعسرين عن الزواج، فإن مؤسسة الزكاة كانت لها إسهامات اجتماعية فعّالة في تزويج وإعفاف وإدخال الفرحة والسرور لعدد كبيرة من الشباب والفتيات، حتى وصل ببعض الدول الإسلامية مثل: الجزائر، والسودان، والسعودية، والكويت بإنشاء صناديق خاصة بالزواج تعتمد على دعم الزكاة⁽⁴⁰⁾، وقد أثبتت جدارتها في التقليل من مشكلة العنوسة.

وآلية صرف أموال الزكاة تتم من خلال: سهم الفقراء والمساكين، أو الغارمين إذا كان الدّين من أجل الزواج، أو يدخل تحت سهم "سبيل الله"، لمن ذهب باتساعه ليشمل وجوه الخير، وهذا هو التكييف الفقهي لإعانة

³⁹ الروم: الآية 21.

⁴⁰ ينظر: تفعيل دور الزكاة في الحد من العنوسة: أمل أحمد حسنين، ص: 388.



المتقدمين للزواج من أموال الزكاة⁽⁴¹⁾؛ لأن الشخص إذا علم من نفسه أنه في حاجة ماسّة إلى الزواج، ولكن يمنعه من ذلك شدّة حاجته وفقره، وعدم وجود من يساعده من أهله، فحين إذن يجوز له أن يأخذ من الزكاة. كما صرح بذلك المالكية وغيرهم: "بأنّ مال الزكاة إن كان فيه سعة، يجوز الإعانة به لمن أراد الزواج"⁽⁴²⁾.

خامساً- مساعدة النازحين:

تعتبر نعمة الأمن في الأوطان من أعظم وأجلّ نعم الله على عباده؛ لأن في ظل الأمن يعيش المسلم في رغدٍ من العيش، مستقرّاً في دولته، مرتاح القلب لا يخشى على حياته، وعرضه، ورزقه، يمارس فرائض دينه بكل راحة واطمئنان. ولكن المسلم في هذه الحياة قد يتلى بكوارث ومحن، لقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾⁽⁴³⁾.

ومن أشدّ هذه المحن محنة النزوح، فيضطّر الشخص بسبب الحروب وانعدام الأمن أن يترك بيته، أو مدينته، وأحياناً دولته؛ من أجل أن يتعد عن الأماكن الساخنة غير الآمنة؛ حفاظاً على حياته وحياة أسرته، فتبدّل حاله بالكلية من جرّاء النزوح، فيكون محتاجاً للمأوى والمأكل والمشرب والملبس.

ونظراً للالتزام مؤسسة الزكاة بواجباتها اتجه المجتمع، فقد سعت بكل طاقاتها لاحتواء النازحين، بتقديم مساعدات مستعجلة لهم -تحت بند ابن السبيل-، والمتمثلة في: توفير مساكن وسداد قيمة أجارها، وتقديم حصص تموينية، وملابس، ومواد منزلية، وأغطية ومفارش، ومساعدات نقدية.

فنجحت صناديق الزكاة في ذلك، وأثبتت قدرتها بأن تكون أداة فعالة في أوقات السلم والنزاعات، محلياً وعالمياً. وقد أشادت دول ومنظمات عالمية بجهود مؤسسة الزكاة؛ فقد جاء في تقرير المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، النصف السنوي للعمل الخيري الإسلامي لعام 2021، الذي سلّط فيه الضوء على أثر التبرعات القادمة من أموال الزكاة والصدقات، التي تسلمتها المفوضية عبر صندوق الزكاة الاجئين بأنه تلقى عدد: (584,586) لاجئاً ونازحاً قسراً في اثنتي عشرة دولة المساعدة في كل من: اليمن، وسورية، ولبنان،

⁴¹ ينظر: تفعيل دور الزكاة في الحد من العنوسة: أمل أحمد حسنين، ص: 388.

⁴² الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف الكويتية، (23/316).

⁴³ البقرة: الآية 155.



والأردن، والعراق، ومصر، وموريتانيا، ونيجيريا، وبنغلاديش، والهند، وباكستان، وماليزيا. وأن إجمالي هذه المساعدات بلغت قيمتها (27.5) مليون دولار أمريكي، تمثل تبرعات الزكاة منها أكثر من 70% (44).

سادساً- الزكاة تحت المجتمع على عدم الاكتناز:

يعدُّ الاكتناز والبخل والشُّحُّ من أبرز الأسباب المدمرة لاقتصادات الأفراد والمجتمعات؛ لأن فيها تعطيل لنعمة المال، وحبس له عن أداء دوره في دفع عجلة التنمية في المجتمع. وقد جاءت النصوص الكريمة من الكتاب والسنة محذرةً من هذا الفعل، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ (45).

ويقصد بالكتناز: هو كل مال وجبت فيه الزكاة، فلم تؤدَّ زكاته (46). وقال النبيُّ : "مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا لَهُ زَبَبَاتَانِ يُطَوِّفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ -يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ- ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَنْزُكَ،... (47).

فالزكاة إذن؛ تمارس دورًا اجتماعيًا فعالاً بمحاربتها لآفة الاكتناز؛ من خلال معالجة النواحي النفسية والاجتماعية للمكتنزين، فهي تعمل على تخليصهم مما يرنو على قلوبهم من قسوة نحو الآخرين نتيجة ما يكتنزون من ثروات، إضافة إلى أن محاربة الاكتناز له الأثر الاقتصادي من خلال تفعيل أداة النقود لوظائفها الأساسية في المجتمع (48).

سابعاً- تجسيد روح التكافل في المجتمع:

مؤسسة الزكاة تعتبر الأداة الفعالة والأساسية لتجسيد روح التكافل بين أبناء المجتمع؛ لأنها تقلل المسافة بين الفقير والغني، وتبث المحبة والمودة والمواساة بينهم، فيؤدي إلى أن يحسَّ الغني بأن له دور هام في المجتمع لا بد أن يقوم به اتجاه إخوانه الفقراء، فيعطي زكاة ماله عن طيب نفس منه، مع إيمانه بأن الله سيخلفه ويرده له

⁴⁴ ورد التقرير في موقع: هسريس على الشبكة العنكبوتية، بتصرف.

⁴⁵ التوبة: الآية 34-35.

⁴⁶ جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، (14/217).

⁴⁷ أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، حديث رقم: 1403، من رواية: أبي هريرة .

⁴⁸ الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودرها في تحقيق التنمية المستدامة: عبد الرزاق معاينة، ص: 329-330، بتصرف.



أضعافاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾⁽⁴⁹⁾. كما يستشعر بأن ما يؤديه من مالٍ هو تعبد وتقرب لله من غير منّةٍ منه ولا تكبر، وأن الفضل في هذا المال لله وحده، ويرجو أن يلتمس البركة فيه. فيأخذ المحتاج المال بطريقة مشروعة؛ من غير أن يشعر بفضله أو منّةٍ أحد عليه إلا الله، كما ينتبه بأن ما قُدِّمَ إليه هو مواسات أوجبها الله له في مال أخيه؛ فتتعرّز بينهم الأخوة والمحبة، وتختفي الضغائن والبغضاء والتقاطع. وفي ذلك يقول الموردي: "إن الزكاة هي مواساة للفقراء، ومعونة لذوي الحاجات تكفُّهم عن البغضاء، وتمنعهم من التقاطع، وتبعثهم على التواصل"⁽⁵⁰⁾.

واستناداً لما سبق! فإن الزكاة استطاعت أن تحقق التكافل في المجتمع المسلم، وتجعله متماسكاً وقوياً، يتعاون غنيه مع فقيره، ويرحم قويُّه ضعيفه.

المطلب الثاني- تقارير إحصائية لمكتب زكاة زليتن:

في هذا المطلب سوف يعرضُ الباحث بعض التقارير الخاصة بمكتب زكاة زليتن، والتي تحتوي على حجم الإيرادات والمصروفات وبنودها، وأهم الأنشطة والمشاريع التي قام بها. هذه التقارير مع العرض السابق لأنشطة الزكاة، تساعد الباحث والقارئ في استخراج النتائج؛ التي تبين وتوضح مدى إسهامات فريضة الزكاة في المجال الاجتماعي. وقبل ذلك نقدم نبذة مختصرة عن الصندوق:

مكتب صندوق الزكاة زليتن⁽⁵¹⁾: هو مؤسسة دينية اجتماعية فاعلة في مجاله، افتتح عام: (2013م)، يتبع ديوان صندوق الزكاة بدولة ليبيا، حيث يقوم المكتب بوظيفة جمع الزكاة وإيصالها لمستحقيها، وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وقد برز الصندوق من خلال ما يقدمه من خدمات جبارة لامست حياة الناس، وجسدت روح التكافل بينهم. وهذا نستشفه من برامج المكتب وأنشطته. وفيما يلي توضيح لأبرزها، من خلال الجداول⁽⁵²⁾ التالية:

أ- جدول رقم: (1)، يبين مداخيل المكتب، خلال المدة: (2013-2020).

⁴⁹ 0 سياً: الآية 39.

⁵⁰ 0 أدب الدنيا والدين: للموردي، ص: 91، بتصرف يسير.

⁵¹ 0 هي: مدينة ليبية، تقع شرق طرابلس بنحو: (158)ك، م، وغرب مصراتة بنحو: (54) ك، م. تعرف بمدينة العلم والتجارة، تتميز بكثرة زواياها وأسواقها، وكرم أهلها الذي تلمسه في كثرة الناس الذين يتوافدون عليها؛ إما لطلب العلم أو التسوق، ينظر: معجم البلدان الليبية: الطاهر الزاوي، ص: 170.

⁵² 0 هذه الجداول عبارة عن تقارير تم عرضها من قبل مكتب زكاة زليتن على هيئة مطويات، من خلال موقعه وصفحته على الشبكة العنكبوتية، كما تم توزيعها على الناس والجهات العامة، وهي متوفرة ومتاحة لدى الجميع.



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



القيمة المحصلة	العام
509,868.300 د.ل	2013
1,907,678.500 د.ل	2014
3,892,937.668 د.ل	2015
5,187,597.790 د.ل	2016
7,660,757.383 د.ل	2017
5,829,015.000 د.ل	2018
4,767,323.794 د.ل	2019
3,032,433.250 د.ل	2020
32,787,611.685 د.ل	مجموع المبلغ

جدول رقم: (2)، فيه توضيح لملفات الإعانة ونوعها، خلال المدة: (2018 – 2020).

عددتها	نوع الإعانة
1443	معيشة
170	إيجار سكن
674	علاج
330	زواج
91	بناء
5	المؤلفة قلوبهم
127	الغارمين
22	ابن السبيل
2862	مجموع الملفات

جدول رقم: (3)، يظهر حجم المصروفات، خلال المدة: (2013 – 2020).



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



القيمة المحصلة	العام
192,701.000 د.ل	2013
1,427,339.500 د.ل	2014
3,280,119.275 د.ل	2015
2,907,441.935 د.ل	2016
5,372,422.510 د.ل	2017
7,144,086.479 د.ل	2018
6,361,255.480 د.ل	2019
4,424,064.130 د.ل	2020
31,109,430.309 د.ل	مجموع المبلغ

جدول رقم: (4)، يظهر حجم المصروفات وبنودها، خلال المدة: (2018 – 2020).

بند المصروفات	عدد المستفيدين	مجموع القيمة
مرتبات شهرية	-	5,952,274
إيجار سكن	-	340,960
علاج	-	3,080,967
زواج	317	1,638,000
عرس جماعي أول، وثاني	119	919,000
بناء	132 منزل	3,708,209
لباس العيد	1,079	569,100
السلة الرمضانية	2,165	602,397
إفطار صائم	12,250	-
حملة اقرأ	1,159	166,505
المؤلفة قلوبهم	5	4,300



1,779,421	-	الغارمين
13,589.5	22	ابن السبيل
-	1,636	مشروع الأضاحي

ب- دعم المشاريع الصغرى، والتدريب على الحرف، خلال المدة: (1436هـ - 2015م). من أبرز هذه المشاريع:

1- دورة صناعة (pvc)، والألمنيوم: وكان عدد المستفيدين واحدًا وسبعين شابًا، موزعين على أربع دورات، بقيمة إجمالية وصلت (23419 دل).

2- توفير ورشة لحام كاملة: بمعداتها ولوازمها لأحد الشباب العاطلين عن العمل.

3- تجهيز معمل خياطة، وتطريز: الهدف منه تدريب الفتيات ممن لديهنَّ هواية ورغبة في تعلم هذه الحرف.

ج- الدور الإعلامي:

فقد نظم المكتب حملات توعوية وتثقيفية عن طريق بثِّ برامج مسموعة عبر الأثير، وعبر وسائل التواصل، من خلال كوكبة من الإعلاميين والمختصين. فكانت البرامج تهدف إلى توعية المجتمع بأهمية فريضة الزكاة، والإجابة على تساؤلات المتصلين، وبيان نصاب زكاة المال لكل يوم، وعرض أنشطة المكتب المختلفة، وتنظيم حملات خيرية لمساعدة المحتاجين، من أبرزها: حملة "تراحموا" لمساعدة المرضى، حيث بلغ عدد الحالات المستفيدة: (17) حالة، بقيمة إجمالية بلغت: (45665 دل)، وحملة "تحسبهم أغنياء" للوصول للأسر المتعففة.

ويلاحظ من الجداول السابقة، الآتي: أن إيرادات المكتب من بداية السنوات الأولى في تزايد حتى سنة: (2018) وما بعدها بدأت القيمة بانخفاضٍ طفيفٍ غير مؤثر على التقدير العام للإيرادات. وأن مجموع القيمة المحققة تعدُّ بالملايين وكلها من أموال الزكاة، وهي مستقلة لا تدخل في الموازنة العامة للدولة، بل تعتبر الزكاة موردًا إضافيًا ومعززًا لها، ويدل هذا النمو في الإيرادات على مدى التزام المزمكين بتطبيق فريضة الزكاة، كما يدل على نشاط لجان الجباية، وحسن إدارة المكتب وجودة أدائه، والتزامه بتطبيق مبدأ الشفافية في عملهم.

ويتضح أيضًا من عدد الملفات المقدمة حجم الإقبال الواسع على المكتب لطلب الإعانة، وهذا يظهر مدى تأثير الزكاة وفعاليتها في المجتمع، كما يبين حجم المسؤولية والجهد الكبير الذي تقوم به الإدارة في التعامل مع تلك الطلبات. كما يظهر شدة أمانتها وحرصها على أموال الزكاة، وذلك من خلال: عقد الاجتماعات حيث وصل عددها: (111) اجتماعًا لدراسة الملفات، والقيام بزيارات ميدانية، والتي بلغت: (3067) زيارة؛ لمعرفة الملفات التي انطبقت عليها المعايير الشرعية وقبولها واستبعاد الأخرى. كما اتضح أن المكتب نَوَّع من نشاطاته وبرامجه؛



لكي يغطي أكبر قدر من احتياجات الفقراء والمحتاجين. وقام أيضًا بدعم المشاريع الصغرى والمتوسطة؛ لفئة الشباب الفقراء من الجنسين، ممن لديهم القدرة على العمل والإنتاج من خلال تدريبهم على بعض الحرف، وتوفير المعامل والورش، كما أن المكتب لم يهمل الجانب الإعلامي بل سخره لخدمة أهدافه ومشاريعه.

الخاتمة:

- وبعد هذه الجولة بالقارئ في ربوع هذا البحث، تمكن الباحث من تسجيل النتائج والتوصيات التالية:
- تبين أن مكتب زكاة زيتون من خلال التقارير أنه يسير بخطأ ثابتة في أداء دوره المكلف به من قبل الدولة، من توعية الناس بأهمية فريضة الزكاة. كما أن النمو المحقق في الإيرادات يدل على مدى التزام المزمكين، ويدل أيضًا على نشاط لجان الجباية في جمع الزكاة والصدقات، وحسن إدارة المكتب وجودة أدائه، والتزامهم بتطبيق مبدأ الشفافية في عملهم، عن طريق وسائله الإعلامية.
 - ويتضح من عدد الملفات المقدمة حجم الإقبال الواسع على المكتب لطلب الإعانة، وهذا يظهر مدى تأثير الزكاة وفعاليتها في المجتمع، كما يبين حجم المسؤولية والجهد الكبير الذي تقوم به الإدارة في التعامل مع الطلبات المقدمة، وأمانتها وشدة حرصها على أموال الزكاة.
 - إن مكتب زكاة زيتون قام بعدة برامج وأنشطة اجتماعية، عادت بالنفع على شريحة كبيرة من الفقراء والمحتاجين، وحسنت من مستواهم المعيشي، وهذه الأنشطة تمثلت في الآتي: تقديم إعانات مالية، وغذائية، وسداد قيمة أجار السكن، ومصاريف العلاج، وديون الغارمين، وتوفير أضاحي العيد، واستقبال النازحين بسبب الحروب وغيرها، ومساعدة ابن السبيل "المسافر"، وصيانة المساكن المتهالكة، أو بناء مساكن جديدة، وحملات تعليمية، وتوفير القرطاسية، والسلة الرمضانية، وملابس العيد، وتنظيم أعراس جماعية، ودعم المشاريع الصغرى والمتوسطة، وإقامة دورات تدريبية على بعض الحرف والصناعات.
 - تؤدي الزكاة دورًا مهمًا في تسريح ما اكتنز من الأموال وعدم تعطيلها، والحث على تداولها واستثمارها؛ حتى لا تنقصها زكاة النقود.
 - أتضح أن للزكاة دورًا بارزًا، وهي من الحلول الهامة لعدة قضايا اجتماعية، إمَّا بمعالجتها أو التخفيف من وطأتها، من أبرزها: قضية الفقر، والبطالة، والأمية، والجريمة، واكتناز الأموال، والعنوسة، والنزوح، والطبقية.
 - إن الزكاة استطاعت أن تحقق روح التكافل في المجتمع المسلم، وتجعله متماسكًا قويًا، يتعاون غنيه مع فقيره، ويرحم قويُّه ضعيفه.



- إنَّ الإرهاسات الأولى لنشأة دوان الزكاة، وأُسِّس إدارته وتنظيمه، وُجِد في عهد رسول دون أن يسمى دوان الزكاة، وأن أبا بكر أول من اعتمد بيت المال، وعمر أول من دون الدواوين، وفرض للمسلمين الفروض، وأعطى لهم العطايا؛ بحسب السابقة في الإسلام.

- يوصي الباحث الحكومة الليبية أن تولي اهتمامًا خاصًا بمؤسسة الزكاة، بدعمها والرجوع إليها، وإشراكها في وضع الخطط والسياسة الخاصة بشريحة الفقراء والمحتاجين؛ لأن مؤسسة الزكاة تملك قاعدة بيانات مهمة عنهم يستفاد منها.

- كما يوصي أيضًا بتكرار مثل هذا النوع من المؤتمرات والندوات عن فريضة الزكاة؛ لدراستها ومناقشتها، لأنَّ هذه الفريضة تعتبر من محاسن الشريعة الإسلامية، وهي صالحة لكل زمانٍ ومكانٍ؛ والتي من مقاصدها العليا نفع الناس وإعانتهم وتحسين حياتهم.

أخيرًا أدعو من الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما قمت به من عملٍ في هذا البحث، كما أسأله الإخلاص والقبول، إنه قدير وبالإجابة جدير، وصلِّ اللهم على عبدك ونبيك محمدٍ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

فهرس المصادر، والمراجع:

- القرآن الكريم: برواية قالون عن نافع.
- أدب الدنيا والدين: علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، منشورات دار مكتبة الحياة، د، ط، (1986م).
- أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، تح: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، منشورات: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط، 1، (1415هـ - 1994م).
- الإحكام شرح أصول الأحكام: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، ط، 2، (1406هـ)، د، م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تح: علي محمد البجاوي، منشورات دار الجيل، بيروت - لبنان، ط: 3، (1412هـ - 1992م).
- الأعلام: خير الدين الزركلي، منشورات دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط: 7، (1986م).
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني، تح: محمد عبد العزيز، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د، ط، ت.



- تاريخ الخلفاء الراشدين، الفتوحات والإنجازات السياسية: محمد سهيل طقوش، منشورات دار النفائس، د، م، ط، 1، (1424هـ-2003م).
- التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: 1، (1424هـ-2003م).
- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى: جمال الدين أبو المحاسن الحنبلي المعروف بـ"ابن المبرد"، تح: رضوان مختار بن غربية، منشورات دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة- المملكة السعودية، ط: 1، (1411هـ-1991م).
- الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة: سعيد ابن علي القحطاني، منشورات: مكتبة الملك فهد، السعودية، ط، 3، (1431هـ-2010م).
- السيرة النبوية لابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تح: طه عبد الرؤوف سعد، منشورات: دار الجليل، بيروت- لبنان، د، ط، (1411هـ).
- الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد، تح: محمد عبد القادر عطا، منشورات: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط، 1، (1410هـ-1990م).
- الفهرست: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعروف بابن النديم، تح: إبراهيم رمضان، منشورات دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط، 2، (1417هـ-1997م).
- المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تح: خليل إبراهيم جفال، منشورات إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط: 1، (1417هـ-1996م).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت.
- الموسوعة الفقهية الكويتية: صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت، د، ط: (1404هـ).
- النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب: محمد بن أحمد بن بطلان الركي، المعروف ببطلان، تح: مصطفى عبد الحفيظ سالم، منشورات: المكتبة التجارية، مكة المكرمة- السعودية، د، ط، (1988م).
- الجريدة الرسمية: الصادرة عن وزارة العدل، العدد: (7)، السنة: الأولى، (1 رجب 1433هـ)، الموافق: (22/5/2012م).
- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أحمد محمد شاكر، منشورات مؤسسة الرسالة، ط: 1، (1420هـ-2000م).



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجّستاني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، د، ط، ت.
- سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، من منشورات مؤسسة الرسالة، ط: 3، (1405هـ - 1985م).
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ.
- كتاب الأموال: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، تح: خليل محمد هراس، منشورات دار الفكر، بيروت- لبنان، د، ط، ت.
- مسائل أبي الوليد ابن رشد "الجد": أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تح: محمد الحبيب التجكاني، منشورات دار الجيل، بيروت- لبنان، ط: 2، (1414هـ - 1993م).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: 2، (1420هـ - 1999م).
- معجم متن اللغة: أحمد رضا، دار مكتبة الحياة - بيروت، د، ط، ت.
- معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس، تح: عبد السلام محمد هارون، منشورات: دار الفكر، د، ط، ن: (1399هـ - 1979م).
- مناهج البحث العلمي، محمد سرحان، منشورات: دار الكتب، صنعاء- اليمن، ط، 3، (1441هـ - 2019م).
- مناهج التّحصيل ونتائج لطائف التّأويل في شرح المدوّنة وحلّ مُشكِلاتها: أبو الحسن علي بن سعيد الرجرجاني، تح: أبو الفضل الدّمياطي - أحمد بن عليّ، منشورات دار ابن حزم، ط: 1، (1428هـ 2007م).
- موطأ مالك: -رواية يحيى الليثي - مالك بن أنس، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، د. ط، د. ت.
- موطأ مالك: -رواية يحيى الليثي - مالك بن أنس، تح: محمد مصطفى الأعظمي، منشورات مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ط، 1، (1425هـ - 2004م |).
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، منشورات دار الفكر، بيروت- لبنان، طبعة أخيرة، (1404هـ - 1984م).



الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة والقانون

المؤتمر العلمي العالمي الثاني لكلية الشريعة والقانون (الزكاة في ليبيا من منظور شرعي

وقانوني)

تحت شعار "من أجل زكاة فاعلة تحقق مقاصدها"



- نيل الأوطار: محمد بن علي الشوكاني، عصام الدين الصبابطي، منشورات دار الحديث، مصر، ط: 1، (1413هـ- 1993م).

بحوث مقدمة لمؤتمرات، ومجلات علمية:

- الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودرها في تحقيق التنمية المستدامة: عبد الرزاق معايزة، من وقائع الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد في جامعة قلمة يومي: (3-4-ديسمبر، 2012م).

- الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي- الواقع ورهانات المستقبل، ورقة بعنوان: أثر تطبيق فريضة الزكاة على المالية العامة للمجتمعات الإسلامية المعاصر: مناصرة عزوز.

- تفعيل دور الزكاة في الحد من العنوسة: أمل أحمد حسنين، المجلد السادس، من العدد الخامس والثلاثين، لحولية الدراسات الإسلامية للبنات بالإسكندرية- مصر.

- دراسة مقارنة لنظم الزكاة: الجوانب العامة والإدارية والمالية، فؤاد عبدالله العمر، من وقائع المؤتمر الثالث المنعقد في ماليزيا عام (1410هـ- 1990م)، بعنوان: "الإطار المؤسسي للزكاة- أبعاده ومضامينه".

- دراسة مقارنة لنظم الزكاة: الضوابط الشرعية والإدارية والمالية، محمد أكرم خان، من وقائع المؤتمر الثالث المنعقد في ماليزيا عام (1410هـ- 1990م)، بعنوان: "الإطار المؤسسي للزكاة- أبعاده ومضامينه"، ص: 24، بتصرف.